الخميس ولو لم يد في الاربوم السبت وذكر بعضهم ان الذي لا يسال
اصلا هو شهيد الحرب واما الباقي فيسالون سوالا خفيفا وبعضهم ابقى
العبارة على ظاهرها الي الميت اي هل يجيب او الينا هل نومن
به ونعلم انه لا لحاجة او الي الملايكة قال الشيخ اي لانهم قالوا الجهل
فيها من يفسد فيها فيريهم انهم امنوا به فقوله لياتي يناسب هذا ثم ان
المباهات انما هي على بعض الملايكة وهما اللذان ليسالان هذا ما قرر
ولك ان تقول المباهات في الجميع بان يشتهر انه اجاب بين الكل كما ورد
في المتهجد ونحوه ثم كون المباهات اختبار بعيد فالاحسن ان المراد
اختبار الملايكة لاظهار حالهم من عدم الاعتراض على هذا مع كونه لا لحاجة
وفي الحاشية ما نصه او الي الملايكة اي هل يقصر وفيما كلفوا به اولا
لهم فتامل لانه الغالب او قل قبر كل انسان يحسبه باتفاق اهل
الحق ولا يرد عليهم انك لا تسمع الموتى فانه تمثيل لحال الكفار بظاهر
حال الميت ولا قوله عز وجل لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى فانه
استثنا منقطع فالمقصد على ما يشاهد المخاطبون في اهوال السكرات
ولا كنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم وامتنا اثنتين واحييتنا
اثنتين فانه لا حصر فيه مع ان الاستدلال في الاولى يناسب ما سوهد
مع امكان الالتفات لمطلق التعدد على احد ارجح البصرة وقد كثرت
ادلة حياة القبر والاستعاذة من عذابه بعد اعادة الروح قال
السعد في شرح مقاصده واما ما يقول به الصالحية والكرامية من جواز
التعذيب بدون الحياة لانها ليست شرطا للادراك وابن الراوندي
من ان الحياة موجودة في كل ميت لان الموت ليس ضد الحياة لانها
بل هو آفة كلية تمنع عن الافعال الاختيارية غير منافية للعلم
فباطل لا يوافق اصول اهل الحق اهـ ولعصاة المومنين ورد
استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه فاورد هذا على قول
بعض اصحابنا بسنية ازالة النجاسة والجواب حمل الحديث على الافا

البول



البول داخل القصبة فيودي لبطلان الوضوء بعد الضرب المناسب
لما بعد المنع وفي بعض الكتب الالهية اوحى الله تعالى لبعض انبيائه
تذكر انك ساكن القبر فان ذلك يزهدك في كثير من الشهوات كبعث
الخ قال تعالى وهو الذي يبدء الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه قال
في شرح المقاصد فان قيل ما معنى كون الاعادة اهون على الله تعالى وقدرته
قديمة لا تتفاوت المقدورات بالنسبة لها قلنا كون الفعل اهون قادرة
يكون من جهة الفاعل بزيادة شرايط الفاعلية وتارة من جهة القابل
بزيادة استعدادات القبول وهذا هو المراد هنا واما من جهة
قدرة الفاعل فالكل على السوال او بالحرف واشتهر الاقتصار على ان
افعل التفضيل على غير بابه فحاصله كما بدانا اول خلقه نعيده
وانما الزموا بظاهر المولوف قال القاضي البيضاوي والاعادة اسهل
من الاصل بالاضافة الي قدركم والقياس على اصولكم ولذا قيل الها
للخلق اهون قلت بر كوجوب تسليم فجعل الجامع مدخول الكاف ثم هذا
على استعمال الفقها من ادخال الكاف على المشبه واصله التشبيه المقلوب
نحو وبدا الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح واعادتهم
بعد احيائهم في الصارة قلب والاصل واحياؤهم بعد اعادتهم بجميع
اجزايهم فالبعث الاحيا قيل قوله تعالى بعثرما في القبور يخرجون من بعث
اثار الاصلية اشارة لرد شبهة من طرف المنكرين قالوا لو اكل
انسان اخر وصار غذاله ومن اجزا بدنه فالاجزا الماكولة اما ان
تعاد في بدن الاكل او بدن المآكول وايا ما كان لا يكون احدهما بعينه
معادا بتمامه على انه لا اولوية لجعلها جزءا من بدن احدهما دون
الاخر ولا سبيل الي جعلها اجزاء من كل منهما وايضا اذا كان الاكل كافرا
والماكول مومنا لزم تنعيم الاجزا العاصية او تعذيب الاجزا المطيعة
والجواب ان الحشر للاجزا الاصلية لا الحاصلة بالتغذية فالمعاد من كل
من الاكل والماكول الاجزا الاصلية الحاصلة في اول الفطرة من غير